
تربية الأولاد في الإسلام (8)



الأحد 5 فبراير 2017 01:02 م

طالع ما سبق نشره : (1) (2) (3) (4) (<u>6) (7)</u>

بقلم : الشيخ عبد الله علوان

الفصل الثالث - مسؤولية التربية الجسمية

وجوب النفقة على الأهل والولد

ومن المسؤوليات الكبرى التي أوجبها الإسلام على المربين من آباء وأمهات ومعلمين□ مسؤولية التربية الجسمية، لينشأ الأولاد على خير ما ينشؤون عليه من قوة الجسم، وسلامة البدن، ومظاهر الصحة والحيوية والنشاط□□

وإليكم – أيهـا المربون – المنهج العلمي الـذي رسـمه الإسـلام في تربيـة الأولاـد الجسـمية، لتعلموا ضـخامة الأمانـة الملقـاة على عاتقكم، ومعالم هذه المسؤولية التي أوجبها الله عليكم:

1- وجوب النفقة على الأهل والولد□

لقوله تبارك وتعالى:

{وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف} البقرة: 233.

ولقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه مسـلم: "دينـار أنفقته في سبيـل الله، ودينار أنفقته في رقبـة[1]، ودينار تصـدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك□ أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك".

وإذاً كان للأُب الأجر والمثوبة في التوسعة على الأهل، والَّإنفاق على العيال□ فإن عليه بالتالي الوزر والإثم إذا أمسك عن الإنفاق، وقتّر على الأهل والأولاد وهو مستطيع□ اسمعوا إلى ما يقوله عليه الصلاة والسلام في حق المضيّعين لعيالهم، والمُمسكين عن نفقة أهلهم وأولادهم، وذلك في الحديث الذي رواه أبو داود وغيره: "كفى بالمرء إثماً أن يضيّع من يقوت"، وفي رواية لمسلم: "كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمّن يملك قوته". ومن النفقة على العيال تهيئة الأب لأهله وعياله الغذاء الصالح، والمسكن الصالح، والكساء الصالح□ حتى لا تتعرض أجسامهم للأسقام، وتنهك أبدانهم الأوبئة والأمراض □

[1] في رقبة: أي في اعتاق عبد أو أمة□

اتباع القواعد الصحية في المأكل والمشرب والنوم

لتصبح لدى الأولاد عادة وخلقاً □

فمن هـديه عليه الصـلاة والسـلام في الطعام: الاحتماء من التخمـة، والنهي عن الزيادة في الأكل والشـرب على قدر الحاجة□ روى الإمام أحمـد والترمـذي وغيرهمـا عن رسول الله صـلى الله عليه وسـلم أنه قـال: "مـا ملأـ آدمي وعاءاً شـرّاً من بطنه، بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه، فإن كان لا بد فاعلاً، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفَسه".

ومن هديه صلوات الله وسلامه عليه في الشراب: الشرب مثنى وثلاث، والنهى عن التنفس في الإناء، والشراب قائماً □□

- روى الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تشربوا واحداً كشرب البعير، ولكن اشربوا مثنى وثلاث، وسمّوا إذا أنتم شربتم واحمدوا إذا أنتم رفعتم".
- وفي الصحيحين عن أبي قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم: "نهى أن يُتنفّس في الإناء"، وفي رواية للترمذي: "نهى أن يُتنفس في الإناء أو ينفخ فيه". الإناء أو ينفخ فيه".
- وروى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يشربنّ أحدكم قائماً، فمن نسي فليستقئ". ومن هـديه صـلى الله عليه وسـلم في النوم: النوم على الجـانب الأـيمن، لأن النوم على الجانب الأيسـر يضـر بالقلب، ويعيق التنفس⊡ روى البخـاري ومسـلم عـن الـبراء بـن عـازب رضـي الله عنهمـا قـال: قـال رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم: "إذا أتيت مضـجعك فتوضـاً للصـلاة، ثم اضـطجع على شـقـك الأيمن، وقل: "اللهم أسـلمت وجهي إليك، ووجهت وجهي إليك، وفوضتُ أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة

إليك، لا ملجأ ولا منجا إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبيك الذي أرسلت"، واجعلهن آخر ما تقول".

التحرز من الأمراض السارية المعدية

للأحاديث التالية:

- روى مسـلم وابن ماجة وغيرهما من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم: "ارجع فقد بايعناك".
 - وروى البخاري في صحيحه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "فرّ من المجذوم فرارك من الأسد".
- وفي الصـحيحين من حـديث أبي هريرة قـال: قـال رسـول الله صـلى الله عليـه وسـلم: "لاـ يـوردنّ ممرض على مُصحِّ". لـذا كـان لزامـاً على المربين – ولا سيما الأمهات – إذا أصيب أحد أولادهم بمرض مُعْدٍ أن يعزلوه عن بقية الأولاد، حتى لا ينتشر المرض، ويستفحل الوباء□□ فما أعظم هذا الهدى النبوى فى تربية الأجسام، والحفاظ على صحة الأبدان!!.

معالجة المرض بالتداوى

لما للتداوي من أثر كبير في دفع البلاء، وتحقيق الشفاء□□

ولقد جاء الأمر بالتداوي في أحاديث كثيرة، نجتزئ منها ما يلي:

- روى مسلم وأحمد وغيرهما عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لكل داء دواء، فإذا أصاب الدواء الداء برأ بإذن الله عز وجل".
- وفي مسند الإمام أحمد، وفي النسائي، وغيرهما عن أسامة بن شريك قال: "كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم، وجاءت الأعراب، فقالوا: يا رسول الله! أنتداوى؟ فقال: نعم يا عباد الله تداوَوْ، فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له شفاء، غير داء واحد، قالوا: ما هو؟ قال: الهرم".
- وروى الإمام أحمد والترمذي وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنهما قال: "قلت: يا رسول الله! أرأيت رُقىً نسترقيها، ودواء نتداوى به، وتقاةً نتقيها هل تردّ من قدر الله شيئاً؟ فقال عليه الصلاة والسلام: هي من قدر الله". فما على الآباء والمربين إلا أن يأخذوا بتوجيهات النبي صلى الله عليه وسلم في شأن الاهتمام بأولادهم حين يصابون، وبمعالجتهم حين يمرضون□ لأن الأخذ بالأسباب والمسببات من مقتضيات الفطرة، ومن صميم مبادئ الإسلام!!..

تطبيق مبدأ "لا ضرر ولا ضرار"

لما روى مالك، وابن ماجة، والدارقطني عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا ضرر ولا ضرار". فهذا الحديث الشريف عدّه الفقهاء والأصوليون قاعدة شرعية من أهم القواعد التي قررها الإسلام، وينبني عليها أمور كثيرة في الحفاظ على كيان الفرد والمجتمع، وفى دفع الضرر عن الناس□□

وبناء على هذه القاعدة وجب على المربين – ولا سيما الأمهات – أن يرشدوا أولادهم إلى التقيد بالتعاليم الصحية، والوسائل الوقائية في الحفاظ على صحة الولد، وتنمية قـوته الجسديـة القلام وعليهم كـذلك أن يسـتعينوا بالمختصـين فيمـا يجب اتخـاذه لوقايـة الجسم من الآفـات المرضية، والأمراض السارية □

- فإذا كان أكلُ الفواكه فجّة تؤذى الجسم، وتسبب المرض□ فعلى المربين أن يرشدوا الأولاد إلى أن يعتادوا أكل الفواكه ناضجة□
- وإذا كان أكل الخضار والثمار قبل غسـلهاً يؤدي إلى آفات مرضية□ فعلى المربين أن يرشدوا أولادهم إلى أن يعتادوا أكل الخضار والثمار بعد غسلها□
- وإذا كان إدخال الطعام على الطعام يسبب أمراضاً في المعدة وفي جهاز التنفس وجهاز الهضم⊡ فعلى المربين أن يرشـدوا الأولاد إلى أن يعتادوا الطعام في أوقات مخصوصة□
- وإذا كان تناول الطعام باليـدين قبل غسـلهما يؤدي إلى انتشار المرض، فعلى المربين أن يرشـدوا الأولاد إلى تطبيق هـدي الإسـلام في غسل اليدين قبل الطعام وبعده□
- وإذا كان النفخ في الإناء وفي الملعقة يؤدي إلى أضرار جسمية، فعلى المربين أن يمنعوا أولادهم عن هذه العادة الؤذية□□ وهكذا، حينما يأخذ المربون بمثل هذه التعليمات الطبية، ويعوّدوا أولادهم على التقيد بهذه الإرشادات الصحية□□ فلا شك أن الأولاد ينشؤون على الصحة الكاملة، ويترعرعون على سلامة الجسم، وقوة البدن، وظاهرة الحيوية والنشاط!!..

تعويد الولد على ممارسة الرياضة وألعاب الفروسية

تحقيقاً لقوله تبارك وتعالى:

{وأعِدُّوا لهم ما استطعتم من قوة□□]} الأنفال: 60.

وتنفيذاً لأمره عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه مسلم: "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف⊡".

ومن أجل هذا دعا الإسلام إلى تعليم السباحة والرمي وركوب الخيل، وذلك من التوجيهات النبوية التالية:

- روى الطبراني بإسناد جيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو أو سهو إلا أربع خصال: مشى الرجل بين الغرضين (للرمى)، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله، وتعليمه السباحة".
- وروى مسلم في صحيحه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تلاـ قوله تعالى: {وأعـدوا لهم مـا اسـتطعتم من قوة} ثم قـال: "ألاـ إن القوة الرمى، ألا إن القوة الرمى، ألا إن القوة الرمى".
 - وروى البزار والطبراني بإسناد جيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "عليكم بالرمي فإنه من خير لهوكم".
- وروى البخاري في صحيحه أن النبي صـلى الله عليه وسـلم كـان يمر على أصـحابه في حلقـات الرمي، فيشـجعهم ويقول لهم: (ارموا وأنا معكم كلكم).
- وجاء في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن للحبشة أن يلعبوا بحرابهم في مسجده الشريف، وأذن لزوجه عائشة رضي الله عنهـا أن تنظر إليهم، وهـو يقـول لهم: (دونكم مـا بني أرْفِـدَة[1]) وبينمـا هم يلعبون عنـد النبي صـلى الله عليه وسـلم بحرابهم دخـل عمر فأهوى إلى الحصباء فحصبهم بها، فقال عليه الصلاة والسلام: (دعهم يا عمر)[2].

وروى أَصحاب السـنن والإمـام أحمـد عنه عليه الصـلاة والسـلام: "لاـ سَببَق (أي لارهـان) إلاـ في خُفّ أو حافر أو نصل (أي سـهام)" لما لهـذا الرهـان[3] من أثر في إعداد وسيلة الحرب والجهاد

[1] أرفدة: كنية ينادي بها أبناء الحبشة عند العرب□

[2] وإنهـا لسـماحة كريمـة من رسول الإسـلام يُقِرّ مثـل هـذا التـدريب في مسـجده الشـريف، ليبين لكـل ذي عينين أن المسـجد في الإسـلام يجمع بين العبادة والإعداد للجهاد، ويحقق تربية الفرد ومصلحة الإسلام□□

[3] الرهان المباح هُو ما كان بذله من غير المتسابقين أو من أحدهما فقط، أما إذا كان الرهان من المتسابقين فهو يدخل في القمار المحرم، وصورته: أن يقول أحد المتسابقين للآخر: إن سبقتني أعطيتك كذا من مال أو جائزة، وإن سبقتك تعطيني كذا من مال أو جائزة□□

فهذه الصورة محرمة□

تعويد الولد على التقشف وعدم الإغراق في التنعم

ليقوم في سن الرشد والبلوغ بواجب الجهاد، والدعوة إلى الله على أحسن وجه، وأنبل معني□□

ولقد جاءتُ الدعوة إلى التقشف، والتربية على حياة الخشونة في أكثر من حديث:

- روى الإمام أحمد وأبو نعيم عن معاذ بن جبل رضى الله عنه مرفوعاً: "إياكم والتنعّم فإن عباد الله ليسوا بالمتنعمين".
 - وروى الطبراني وابن شاهين وأبو نعيم عن القعقاع بن أبي حَدْرَد مرفوعاً "تمعدَدْوا، واخشوشنوا، وانتضلوا"[1].

ويكفي الرسول صلوات الله وسلامه عليه قدوة وأسوة في تقلّبه في حياة الخشونة والتقشف□□ في المطعم□□ في الملبس□□ في المسـكن□□ لتتأسى الأجيال المسلمة به، وتمشي على هـديه وسـننه□□ حتى تكون دائماً في حـال يهيؤ واسـتعداد واسـتنفار لكـل ما يعترضها من أحداث، وما ينزل في ساحتها من نوازل□□

ومن الملاحـظ أن أمــة الإســلام حينما تتقلب في النعيـم، وتسترسـل في الملاـذ والطيبـات، وتنـام على الــديباج والحرير، وتغريهـا الحضـارة المادية ببريقها ومظاهرها□ فسـرعان ما تنهار، وتستسـلم لضـربات الأعداء، وسـرعان ما تخمد في نفوس شبابها روح المصابرة والمرابطة والجهاد في سبيل اللهـ□ وما سقوط الأندلس في التاريخ عن الأذهان ببعيد!!..

[1] تمعددوا: انتسبوا إلى جدكم معد بن عدنان في خشونة العيش والفصاحة□

اخشوشنوا: تربوا على حياة الخشونة والتقشف□

ر. و مراد الموا بالسهام للإعداد والتعويد ٍ

تعويد الولد على حياة الجد والرجولة والابتعاد عن التراخي والميوعة والانحلال

وذلك للإرشادات النبوية التالية:

- روى مسلم في صحيحه عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قال: "احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز⊡".
- وروى الطبراني بإسـناد جيـد عن رسـول الله صـلى الله عليـه وسـلم أنـه قـال: "كـل شـيء ليس مـن ذكر الله فهـو لهـو أو سـهو إلاـ أربع خصال: مشي الرجل بين الغرضين (أي الرمي)، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله، وتعليمه السباحة".
- وروى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يزني الرجل حين يزني وهو مؤمن، ولا يسـرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن"، وزاد النسائي في روايته: "فإذا فعل ذلك فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه".
- وروى مسلم وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صنفان من أهل النار لم أرهما، قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات⊡ رؤوسهن كأسنمة البُخْت[1] المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا".

فهـذا غيض من فيض ممـا وجـه إليـه رسـول الله صـلوات الله وســلامه عليـه□ وهي – كمـا رأيـت – توجيهـات قيمـة تـدعو إلى حيـاة الجد والرجولـة، وتحـذر من الميوعـة والانحلال□ ومن المعلوم بداهـة أن الولـد إذا نشأ على الميوعة والانحلال، وتربى على الفجور والمنكر، ودرج على الهزل وعدم الاكتراث□ فإن شخصيته تتحطم، ونفسيته تتعقد، وجسمه يتعرض لأخطر الأسقام والأمراض□

لهـذا كله كـان لزامـاً على المربين – ولاـ سـيما الأمهات – أن يتعهـدوا أولادهم منـذ الصـغر، وأن يغرسوا في نفوسـهم أنبل معاني الرجولة والخشونة والإباء والشمم والخلُق العظيم□

وعليهم كذلك أن يبعدوهم عن كل ما يحطم الرجولـة والشخصـية، ويقتل الفضـيلة والأخلاق، ويوهن العقل والجسد□ فإن في ذلك – ولا شك – سلامة لتفكيرهم وقوة لأبدانهم، وحفظاً لأخلاقهم، وسموّاً لأرواحهم، وحافزاً قويّاً لتحقيق آمالهم وأمانيهم□□

تلكم هي – أيها المربون – أهم الأسس التي رسمها الإسلام في تربية الأولاد الجسمية□□

فإن أعرتموها اهتمامكم، وأوليتموها عنايتكم تمتع الجيل الذي تقومون على توجيهه وتربيته بالقوة والصحة والحيوية والنشاط، وتكونون بالتالي قـد قمتم بأداء الأمانة الملقاة على عاتقكم، وحققتم المسؤولية التي أوجبها الله عليكم، ولقيتم الله سبحانه يوم القيامة بوجه أبيض في مجمع من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً!!!.

وهناك ظواهر خطيرة نلمحهـا في محيـط الصـغار والكبـار، والمراهقيـن والشـباب، وجب على المربيـن – ولاـ سـيما الآبـاء – أن ينتبهـوا لهـا، ويـدركوا أضـرارها وأخطارهـا، ويكشفوا لمـن لهم عليهم حـق التربيـة عن شـرورها وآفاتهـا□ حـتى لاـ يقعوا في حبائلهـا ويكتـووا بنارهـا، ويتيهوا في منعطفاتهـا ودروبهـا□

وفي تقديري أن هذه الظواهر المتفشية في الصغار والمراهقين والشباب تتركز في الأمور التالية:

- 1- ظاهرة التدخين□
- 2- ظاهرة العادة السرية□
- 3- ظاهرة المسكرات والمخدرات
 - 4- ظاهرة الزنى واللواط

وسأتكلم – بعون الله – عن كل ظاهرة من هذه الظواهر الأربع بشيء من البيان والتفصيل□

1- ظاهرة التدخين:

من المشاهد في واقعنا الاجتماعي الأليم أن ظاهرة التدخين هي أكثر انتشاراً، وأوسع تناولاً من أية ظاهرة أخرى⊡ فحيثما قلّب الإنسان النظر يجـد هذه العادة الذميمة متفشية في ربوع المجتمع على اختلاف المستويات، وفي كافة الطبقات صغاراً وكباراً، رجالاً ونساء، شيباً وشباناً، ولم ينْجُ منها إلا منْ غلّب الإرادة على الهوى، والعقل على العاطفة، والمصلحة على المفسدة⊡ وقليل ماهم⊡ ولكى نوفّى هذه الظاهرة حقها، ونحيط بها من جميع جوانبها يحسن التكلم عنها في أمور ثلاثة:

1- الأضرار التي تنجم عنها□

2- حكم الشرع فيها□

3- كيف نعالجها؟

أما فيما يتعلق بالأضرار التى تنجم عنها فيمكن أن نحدد الضرر بشيئين هامين:

الأول – الضرر الصحى والنفسى:

فقـد ثبـت بشـكل قـاطع جـازم لاـ يحتمـل الشـك أن الـدخان – كمـا قرر أطبـاء الصـحة – يـورث السـل، وسـرطان الرئـة، ويضعف الـذاكرة، ويقلل الشـهية، ويسـبب اصـفرار الوجه والأسنان، ويعيق التنفس، ويهيج الأعصاب، ويحدث انحطاطاً عاماً في الجسم، ويميّع الخلق، ويحلّل الإرادة، ويعوّد على الكسل والاسترخاء□□

وإليكم تقارير الأطباء المختصين فى أضرار الدخان وتأثيره على الصحة:

ذكرت مجلة (الشبيكل) الألمانية: (أنه اجتمع عشرة من العلماء الأـمريكيين المختصين في مركز البحوث في مدينة (بيثيردا) الواقعة في ولاية (ماري لاند) الأمريكية، وبحثوا تأثير الدخان على الصحة الفردية فأجمعوا على الأضرار التالية:

1- نسبة الوفيات بين المدخنين الذكور تزيد (68) بالمائة عنها من بين غير المدخنين □

2- نسبة الوفيات في صفوف المدخنين من الأمراض التالية بالمقارنة مع غير المدخنين: سـرطان الرئـة (10,8) ضِعْفاً التهابات الأغشية المخاطية، ومجـاري التنفس، وتورّم وانتفاخ هـذه المجاري (6,1) ضعفاً سرطان الحنجرة (5,4) ضعفاً سرطان تجويف الفم (4,1) ضعفاً سرطان المرىء (3,4) ضعفاً، أمراض المعدة (2,4) ضعفاً أمراض دورية أخرى (2,6) ضعفاً وأمراض الدسامات القلبية (1,7) ضِعفاً

3- وهذا يعني أن احتمال الإصابة بمرض الضفائر، والدسّامات القلبية (وهو يؤدي في الولايات المتحدة غالباً إلى الموت) يزيد بمقدار (70) بالمائـة في صـفوف مـدخني السـجائر عن غير المـدخنين، والتهابات الأغشـية المخاطية، والمجاري التنفسـية بمقـدار (500) بالمائـة، أما السـرطان الرئـوي وهـو أكثر أنواع السـرطان انتشاراً فتزيـد نسبة احتمـال الإصابة بين المـدخنين (1000) بالمائـة عن غير المـدخنين□□) 1. هـ[2]

- وأصدرت الجمعية السورية لمكافحة السُّل نشرة تضمنت ما يلي: (إن سنوات عديدة من البحث العلمي أثتبت الوقائع التالية: عندما يدخن شخص ما سيجارة فإنه يبتلع الحخان ويحتفظ الجسم بـ (80 إلى 90) في المائة منه، كما يحتفظ ببقايا احتراق التبغ الذي هو القطران الذي يتجمع في الطرق التنفسية، والقطران هو نوع من عدة مركبات كيماوية يستطيع بعضها إحداث السرطان، بينما بقية العناصر الأخرى تحدث التخريش أيضاً، وتجعل الرئة موطناً صالحاً لفتك عصيّات السل والجراثيم الممرضة الفتاكة□□□ المدخنون أشد تعرضاً للإصابة بالسل والسرطان من الـذين لاـ يـدخنون، وبالتـالي فإن عادة التحذين تسيء إلى الآفات الرئوية المزمنة: كالتهاب القصبات، وانتفاخ الرئة والربو والسل □□□، إن التدخين يهيئ لأمراض القلب، فالنيكوتين يزيد ضربات القلب، ويصيب الأوعية الدموية، فكثير من المدخنين يدفعون الثمن غالباً بتقويض حياتهم، فإياك والتدخين، ولا بد من الإقلاع عنه لكى تحفظ صحتك)[3] 1. هـ.

إلى غير ذلك من هذه الأضرار، والأمراض الخطيرة التي تنجم عند التدخين□□

الثاني – الضرر المالي:

من الْمؤكد أن صاحب الدخل المحدود ينفق على الدخان يوميّاً ربع دخله أو يزيـد، ولا يخفى ما في ذلك من إضاعة للمـال، وخراب للبيوت، وشـتات للأسـر□ وربمـا انحرف عن الطريـق السـويّ كـالرشوة والسـرقـة □ لجلب ثمنه، وتـأمين وجـوده □ فهـل هنـاك ضـرر أضرّ على الصـحة والأخلاق والمجتمع من موبقة التدخين؟!.. ولكن – ويا للأسف – أكثر الناس لا يعلمون!!.

• أما فيما يتعلق بحكم الشرع في ظاهرة تناول الدخان فيتلخص فيما يلي:

(أ) من المجمع عليه عند أئمة الفُقهاء والمجتهدين أن ما يؤدي إلى الضّرر، ويوقع في المهالك⊡ فاجتنابه واجب وفعله حرام، للحديث الذي رواه الإمام أحمد وابن ماجة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا ضرر ولا ضرار"، ولعموم قوله تبارك وتعالى: {ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة}. البقرة: 195.

وقوله: {ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً} النساء: 29.

وباعتبار أن الدخان قد ثبت ضرره جسمياً، وتحقّق خطره صحيّاً – كما مر – فاجتنابه واجب، وتناوله حرام□

(ب) ومن المسلّم به عند أصحاب العقول الراجحة، والأذواق السليمة أن الدخان يدخل في زمرة الخبائث لضرره على الجسم، وتسببه الرائحة الكريهة للفم، والله سـبحانه قـد أحـل للإنسـان الطيبـات، وحرم عليـه الخبـائث للحفـاظ على جسـمه، وسـلامة خلُقـه وتفكيره، وظهـوره في المجتمع بمظهر محبّب جميل□ يقول الله سبحانه: {ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب} النساء: 02.

ويقول: {ويُحِلُّ لهم الطيبات ويحرَّم عليهم الخبائث} الأعراف: 157.

ويقول: {قل لا يستوى الخبيث والطيّب ولو أعجبك كثرة الخبيث} المائدة: 100.

(ج) ثم إن الـدخان بالتالي يخـدر العقل، ويفتِّر الجسم، وهـذا أمر يشـعر به المقـدم على تناوله، والمبـدئ بشـربه، والمتدرج بالاعتياد عليه ولا سيما إذا أفرط وأكثر_

وقـد نهى رسول الله صـلى الله عليه وسـلم عن كـل مفتّر، كمـا نهى عن كـل مسـكرومخدّر، وذلك في الحـديث الـذي رواه الإمام أحمـد في مسـنده وأبو داود في سننه بسند صحيح عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتّر" أي مخدّر∏

فهذه النصوص بمنطوقها ومدلولها تؤكد أن تناول الدخان حرام، واجتنابه واجب لضرره البالغ، وخبثه الظاهر□ هذا عدا عن أن الدخان يسبب إضاعة المال في أضرار يعود أثرها على الفرد والأسرة والمجتمع، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال، كما جاء في صحيح البخاري□

• أما معالجة هذه الظاهرة فتعود بالدرجة الأولى على الدولة، وذلك بشن حملة إعلامية واسعة النطاق، في الصحف والمجلات، في الإذاعة وعلى شاشة التلفزيون، في كل مكان□□ تحذر من الدخان، وتكشف لأبناء هذه الأمة وشبابها بشكل مستمر دائم عن ضرره البالغ، وخطره الكبير، مستعينة بأهل الخبرة والاختصاص، ورجال الفكر وأصحاب الأقلام، وعلى الدولة كذلك أن تزيد من ضرائبه، وترفع من أسعاره، وتمنعه منعاً باتاً في الأماكن العامة وازدحام الناس□

وهذه الإجراءات كخطوة مرحلية لمنعه في المستقبل نهائيّاً كما يحدث الآن في الدول الكبرى كأمريكا وانكلترا وغيرهم□□ ثم على الكبار المعتادين شـرب الـدخان أن يكون عنـدهم من المراقبـة لله عز وجل والخشـية منه ما يردعهم عن تناول المحرمات والتى منها

تم عنى الخبار الفعنادين سرب الخخال ال يحول عندهم من الفراقية لله عز وجل والخسية مله ما يردعهم عن تناول المحرفات والتي ملها الـدخان، وأن يكون عندهم كذلك من الإرادة والعزم والتصميم ما يقوِّيهم على مغالبة النفس والهوى، وأن يكون عندهم أيضاً من العقل والحكمة مـا يـدفعهم إلى أن يسيروا في الطريق السوي الـذي لاـ عوج فيه ولاـ الْتواء، ولاـ شـك أن الإنسان إذا تحلّى بالإيمان الـذي يردع، والإرادة التي تسيطر، والعقل الذي يوجه□ فإنه سيتصف – لا محالة – بالكمال، ويرفل في الحياة الهانئة الطيبة□

و أرد المعار الذين اعتادوا عادة التدخين بغفلة عن مراقبة أهليهم ومربيهم، فإهمال أمرهم خطير، وشرهم على المجتمع – إن تُركوا – كبير ومستطير∏

فما على الآباء والمربين□ إلا أن يرقبوا أوضاع أولادهم، ويتعرفوا على سلوكهم وتحركاتهم، ويعالجوا انحرافهم، حتى يردّوهم إلا الجادّة، ويصلوا بهم إلى شاطئ السلامة□

وممـا لاـ يختلف فيه اثنـان أن الولـد منـذ نعومـة أظفـاره إذا اعتـاد التـدخين، فإنه سـيـدرج شـيئاً فشـيئاً إلى ما هو أعظم منه قباحـة، وأشـنع فساداً وانحرافاً□ لكون الدخان يريد الرذيلة، والطريق إلى الفحشاء والمنكر□ ألا فليتذكّر أولوا الألباب!!..

2- ظاهرة العادة السرية:

هـذه الظـاهرة متفشـية ومنتشـرة في أوسـاط المراهقيـن والشباب، والعامـل الرئيسـي في انتشارهـا وتفشـيها هـو مـا يلحظه أولئـك من مظاهر الفتنة والإغراء من أزياء النساء، ومشيتهن الخليعة، وتبرجهن المثير في الشوارع، وفي المنتزهات، وفي كل مكان□□

هـذا في محيـط المجتمع العـام، أمـا مـا يرونه في التمثيليـات والأفلام فهو أدهّى وأمر□ فماذا يرون؟ يرون كُل ما يهيّج الغريزة ويسـقط العفاف والشرف، ويقتل النخوة والغيرة والحمية□□

أما ما يقرؤونه في الكتب والمجلات من القصـص الغرامية، والإثـارات الجنسـية□ فهـو مـن أشـد المـؤثرات على صـحة الشـباب النفسـية والعقلية والخلقية□□

فهذه المثيرات وحدها تكفي في تدرج الشاب والشابة في طريق الزنى والفحشاء، والانزلاق في متاهات الفساد والرذيلة□□ والمراهق الشاب إذا لم يكن عنده من مراقبة الله ما يردعه، والخشية منه ما يعصمه، والحسبان للعواقب ما يزجره فإنه سيقع بين أمرين لا ثالث لهما:

- إما أن يشبع غريزته الجنسية في الحرام□
- وإمّا أن يخفف من حدّتها بالعادة السرية□

وعلى أخف الأمرين الضرر بالغ ومتحقق⊡ على الجسم والنسل والعقل والصحة النفسية⊡ ولكي تكون الكتابة عن هذه الظاهرة شاملة يحسن التكلم عنها كذلك في أمور ثلاثة:

- 1- الأضرار التي تنجم عنها□
 - 2- حكم الشرع فيها□
 - 3- كيف نعالجها؟

أما الأضرار التي تنجم عنها فنحصرها في الأمور التالية:

- (أ) أضرار جسمية:
- ثبت طبيّاً أن الذي يدمن على هذه العادة يقع في الأمراض التالية:

إنهاك في القُوى، نحول في الجسم، إرتعاش بالأطراف، حفقان بالقلب، ضعف بالبصر والذاكرة، إخلال بالجهاز الهضمي، إصابة الرئـتين بالالتهابات التي تؤدي إلى السل في أغلب الأحيان، وأخيراً تؤثر على الدورة الدموية وتسبب فقر الدم□□

- (ب) أضرار جنسية:
- من أهم هـذه الأضرار مرض العزّة، ومعناهـا عـدم قـدرة الشـاب على الزواج، ولاـ شك أن هـذا المرض يتسـبب عنه نفور المرأة من الرجل، ولا يمكن والحال هذه أن تدوم الرابطة الزوجية لتعذر الاتصال□

ومن الأضرار اشمئزاز كل جنس من الآخر لاعتياد الرجل في إشباع الشهوة عن طريق العادة الأثيمة، ومعنى هذا أن المرأة لم تجد حصانتها بزواجها من هذا الرجل المريض⊡ وربما يؤدي الأمر في النهاية إلى الفراق، أو اتخاذ المرأة الخُّلان سرّاً لإشباع غريزتها□

- (ج) أضرار نفسية وعقلية:
- قرر العلماء النفسانيون أن المدمن على هذه العادة يصاب بأمراض نفسية وعقلية خطيرة، وهي مرتبة كما يلي:

الذهول والنسيان، ضعف الإرادة، ضعف الذاكرة، الميل إلى العزلة والانكماش، الاتصاف بالاستحياء والخجل، الاستشعار بالخوف والكسل، والظهور بمظهر الكآبـة والحزن، والتفكير بارتكـاب الجرائـم والانتحـار□ إلى غير ذلك من هـذه الأضـرار الـتي تشـل التفكير، وتميع الإـرادة، وتحطم الشخصية، وقد أشبعها المختصون دراسة وبحثاً□□

- أما حكم الشرع في مزاولتها فإنه الحرمة وارتكاب الإثم، وذلك للأدلة التالية:
- (أ) يقول الله تعالى في سورة المؤمنون: {والذين هم لفروجهم حافظون∏ إلا
- على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين□ فمن ابتغي وراء ذلك فأولئك هم العادون} المؤمنون: 5-7.
 - فيدخل في عموم هذه الآية: {فمن ابتغي وراء ذلك فأولئك هم العادون} المؤمنون: 7.
 - كل تفريغ للشهوة من غير طريق الزواج وملك اليمين، كالزني، واللواط، والاستمناء باليد□□□
- وقد ثبت عن عطاء وهو من أصحاب ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: (سمعت قوماً يحشرون وأيديهم حبالى، فأظنهم هؤلاء أي الذين يستمنون بيدهم)، وقال سعيد بن جبير – وهو من طبقة التابعين - : (عذّب الله أمة كانوا يعبثون بمذاكيرهم)، وورد كذلك: (سبعة لا ينظر الله إليهم□□□ عدّد منهم: الناكح يده)[4]، فهذه النصوص بجملتها تدل على أن مزاولة هذه العادة حرام□
- (ب) سبق أن ذكرنـا في مبحث حكم الشّرع في التـدخين أن مـا يؤدي إلى الضـرر ويوقع في المهالك□ فاجتنابه واجب، وفعله حرام لعموم الحديث الذي مر ذكره: "لا ضرر ولا ضرار"، ولعموم قوله تبارك وتعالى:
 - {ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة} البقرة: 795.

وبما أن مزاولة العادة السرية يترتب عليها أضرار جسمية وجنسية ونفسية وعقلية□ فإنها محرمة لحديث: "لا ضرر ولا ضرار"، ولآية: {ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة}.

سؤال وجيه:

إذا كان الاستمناء باليد حراماً، فما رأي الشرع بإنسان تملكته شهوته، وتحكمت فيه غريزته، وترجح لديه أنه سيقع في الزنى والفاحشة؟ لا شك أن الإنسان حين يوازن بين المفاسد، ويقارن بينها، سيختار في النهاية – إنْ أصبح محرجاً – أخفها ضرراً، وأهونها شرّاً، أخذاً بالقاعدة الأصولية التى تقول: (يختار أحفٌ الضررين، وأهون الشرين).

فمن المعلوم أن الاســتمناء باليــد شــر، ولكن الأشــد شــرّاً منه فاحشــة الزنى واللـواط لتهــديمها الكيان العـام، وقتلها فضـيلة الشــرف والعفــةـــــ عدا عمـا ينجم عنهـا من اختلاـط الأنساب، وإراقــة الـدماء، وإثارة الضغائن والأحقادــــــــ إذن يختار في هـذه الحالــة الاســتمناء على ارتكاب الفاحشة باعتبار أنه أخف الضررين وأهون الشرين._

لهذا قال الفقهاء: (إن الاســتمناء باليـد حرام إذا كـان لجلـب الشــهوة وإثارتهـا وهي هادئـة، أمـا إذا غلبـت الشــهوة بحيـث شــغلت البـال، وأقلقت الخـاطر وأوقفت على بـاب الفاحشـة، وتعين الاســتمناء طريقـاً لتسـكينها فـإن الأـمر جـائز ومكـافئ بعضه بعضاً، وينجو صـاحبه رأسـاً برأس أى لا أجر عليه ولا وزر، فلا يثاب ولا يعاقب)[5].

أما العلاج الناجع في استئصال هذه الظاهرة فيكون في الوسائل التالية:

- 1- الزواج في سن مبكرة:
- لكونه أنجع الوسائل في استئصال هـذه العادة الفتاكـة، بل هو السبيل الطبيعي الوحيـد لتصريف هذه الشـحنة العارمة من الشـهوة، هذا عدا ما للزواج من فوائد خلقية واجتماعية وصحية ونفسية لا يتسع المجال لذكرها الآن[6].
 - 2- صوم النفل:
- وإذا كانت هناك ظروف قاهرة تمنع من الزواج في سن مبكرة□□ فالإسلام أرشد الذين لا يجدون نكاحاً أن يصوموا صيام النفل، لما للصيام

من تخفيف لغلواء الشهوة، وكسر لحدّة الغريزة، وتقوية لمعنى المراقبة لله، والخشية منه⊡ وقد جاء هذا الإرشاد في الحديث النبوي الذي رواه الجماعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة (تكاليف الزواج) فليتزوج فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء (أي قاطع للشهوة)".

وما أكثر صيام النفل الذي حض الشرع على صيامه⊡ ونذكر منه على سبيل المثال: صيام داود فكان يصوم يوماً ويفطر يوماً، وصيام الاثنين والخميس، وصيام الستة من شوال، وصيام عاشوراء⊡ ومنه صيام تسكين الشهوة لقوله عليه الصلاة والسلام: "... ومن لم يستطع فعليه بالصوم".

3- الابتعاد على المثيرات الجنسية:

مما لا يختلف فيه اثنان أن المجتمع الذي نعيش فيه يعجّ بالمفاسد والمغريات، ويتخبط بالانحلال والفجور⊡ ولا شك أن الشاب حين يجري وراء هذه المثيرات والمفاتن، ويتيه في حمأة الرذيلة والفاحشة⊡ فإنه يتأثر – ولا شك – خلقياً، وينحرف سلوكياً، ويكون كالحيوان الأعجم شهوة وانطلاقاً∏

فما على المربين إلاّـ أن يقوموا بدور النصح، وواجب التنبيه والتحذير تجاه من لهم في أعناقهم حق التوجيه والتربية حيث يهمسون في آذانهم أن النظر إلى النساء الكاسيات العاريات المتبرجات□ وأن قراءة القصـص الغرامية، والمجلات الخلاعية التي يقوم على ترويجها تجار الغرائز والأعراض□ وأن السماع إلى الأغانى الخليعة الماجنة التى تبثها أمواج الأثير فى كل مكان□□

إنّ كل هذا مما يخدّر الغيرة، ويلّوث الشرف، ويميّع الخلق، ويقتل الكرامةن ويوهن الجسم، ويخمل الفهم، ويضعف الذاكرة، ويثير الغريزة، ويفقـد الشخصـية، ويقـبر المروءة والفضيلة والأخلاـق!!.. عسـى أن يعي شبابنا هـذا النصح، ويحسبوا كل الحسـاب لهاتيـك النتائـج□ فلا يجـدون بـدّاً – بعـد هــذا التـذكير والتنـبيه – إلاــ أن يحـافظوا على تــوازنهم الإــرادي وانضــباطهم النفســي والخلقي، وصــحتهم العقلية والجسدية□ فعندئذ يكونون في زمرة الصالحين الأطهار، والمؤمنين الأبرار!!..

4- ملء الفراغ بما ينفع:

يقرر علماء النفس والتربية أن الولد إذا اختلى إلى نفسه وقت فراغه تَرِدُ عليه الأفكار الحالمة، والهواجس السارحة، والتخيلات الجنسية المثيرة□□ فلاـ يجـد نفسه – إن كان مراهقاً أو شاباً – إلا وقـد تحركت شـهوته، وهاجت غريزته أمام هـذه الموجة من التأملات والخواطر□□ فعندئذ لا يجد بدّاً إلا أن يلجأ إلى هذه العادة الخبيثة ليخفف من طغيان الشـهوة، ويحدّ من سلطانها□□ إذن ما العلاج للتخلص من سوانح الخواطر، وشرود الخيال، حتى لا يقع في هذه النتائج الوخيمة، والعواقب الأليمة□□؟

العلاج:

أن نُعرّف الشباب المراهق كيف يقضي وقته، ويملأ فراغه؟

وما أكثر هذه المجالات التي يقضي فيها الوقت، ويملأ الفراغ!!.

إمّا برياضة بدنية يقوي بها جسمه، أو نزهة بريئة مع رفاق مأمونين يروّح بها عن نفسه، أو مطالعة مفيدة يكمل بها علومه، أو عمل يدوي ينمّي به ميوله، أو حضور درس ديني توجيهي يهـذب خلقه، أو مباراة ثقافيـة يروّض بهـا عقله، أو تمارين على الرمي ووسائل الجهاد يعد بهـا نفسه□ إلى غير ذلك من هذه المجالات النافعة التى تغذى الفكر، وتهذب الروح، وتقوى الجسم، وتسمو بالخلق!!..

5- الرفقة الصالحة:

من أهم مـا ينبغي أن يحرص عليه المربي تجـاه ولـده الشاب المراهق أن يختار له رفقاء صالحين مأمونين يـذكّرونه إذا نسـي، وينصـحونه إذا انحرف، ويعينونه إذا انصلح، ويواسونه إذا أصابته أحداث ونوازل!!..

وقد يقال: إن هؤلاء الرفّقاء المعنيين قليلـون، ولا سيما في هذا الزمان الذي عزّ فيه الصديق المخلص، والرفيق المؤمن□ نعم نسلّم أنهم قلـة ولكن هـذه القلـة متوفرة في كل مكان يعرفون بسيماهم من أثر السـجود، ويميزون بأخلاقهم العالية، وبنهجهم المسـتقيم□ فمـا أجـدر الشاب أن يبحث عنهم، ويتمسك بأذيالهم إذا ظفر بهم□ ليكونوا له السـند في الملمات، والعون على مفاسـد الحياة ومفاتنها، والبطانة الخيّرة التي يثق بها، ويأوى إليها، ويعتمد عليها□□

ولا شك أن المرء على دين خليله، وأن القرين بالمقارن يقتدي، وأن الطيور على أشكالها تقـع، وصـدق رسول الله صـلى الله عليه وسـلم القائل فيما رواه الترمذي: "المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يُخالِل".

ومن المعلوم يقيناً أن الـّذي يصاحب أهل المنكر والفسوق والعصيان فلا يقودونه إلا إلى ضلال، ولا يـدفعونه إلا إلى غواية، ولا يصحبونه إلا إلى منافع شخصية، وغايات دنيوية!!..

فليحــذر شــبابنا مـن رفقــاء السـوء، وقرنـاء الشــر□ إن أرادوا لإيمـانهم رسوخـاً وتمكينـاً، ولأخلاـقهم ســموّاً وتهــذيباً، ولأجسـادهم ســلامة وقوة∏

وليحرصوا على الرفقة الصالحة، والجماعة المؤمنة، لتتحقق لهم السعادة في الدارين:

الكرامة في الدنيا، والنجاة في الآخرة، وصدق الله العظيم القائل في محكم كتابه: {الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدوٌّ إلا المتقين} الزخرف: 67.

6- الأخذ بالتعاليم الطبية:

إن مما ينصح به علماء الصحة والطب في التخفيف من سلطان الغريزة، وجموح الشهوة هو ما يلي:

- الإكثار من الحمامات الباردة في موسم الصيف، وصب الماء البارد على العضو التناسلي في الفصول الأخرى□
 - الإكثار من الألعاب الرياضية، والتمارين الجسمية□
 - تجنب الأطعمة المحتوية على بهارات وتوابل لكونها مثيرة ومهيّجة□
 - الإقلال ما أمكن من المنبهات العصبية كالقهوة والشاي□
 - عدم الإكثار من اللحوم الحمراء والبيض .
 - عدم النوم على الظهر أو البطن، بل السنة أن ينام على شقه الأيمن مستقبلاً بوجهه القبلة□
 - 7- وأخيراً استشعار خوف الله تبارك وتعالى:

من المُسَِلَّم به أن الشاب حين يستشعر من أعماق وجدانه أن الله سبحانه يرقبه ويراه، ويعلم سره ونجواه، ويعلم خائنة الأعين وما تخفي الصـدور□ وأنه سيحاسـبه إن قصـر وفرّط، ويعــاقبه أن انحرف وزلّ□ لاـ شـك أنـه ســينتهـي عـن الموبقــات والقبائــح، ويكـفّ عـن المنكرات والفواحش□

ومن المعلوم يقيناً أن حضور مجالس العلم والـذكر، والمداومـة على صـلاة الفرض والنفل، والمواظبة على تلاوة القرآن، والتهجّد في الليل والناس نيام، والاسـتمرار على صـيام المندوب والتطوّع، والاسـتماع إلى أخبار الصحابة والصالحين، واختيار الرفقة الصالحة والارتباط بالجماعة المؤمنة، وذكر الموت وما بعده□ كل ذلك يقوي في المؤمن جانب الخشية من الله، والمراقبة له، والاستشعار لعظمته □

فحريُّ بالشـاب المؤمن أن ينهـج هـذه الوسائـل التي تقوّي في نفسه عقيـدة المراقبـة لله والخشـية منه□ حتى لاـ تتجـاذبه المغريـات، ولا

تفتنه زينة الحيـاة الـدنيا، ولا يقع في محظور أو محرم، وأن يضع نصب عينيه قوله تبارك وتعالى: {فأمّا من طغى□ وآثر الحياة الـدنيا□ فإن الجحيم هي المأوى□ وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى} النازعات: 37-41.

3- أما ظاهرة المسكرات والمخدرات:

فهي ظاهرة خطيرة وأليمة نراها متفشية في البيئات التي لا تقيم للأخلاق الفاضلة وزناً، ولا للتربية الإسلامية حرمة□ هذه الظاهرة نراها أكثر ما نراها في الأطفال المشردين الذين فقـدوا من يعيلهم ويشـرف على تربيتهم وتوجيههم، وفي الأولاد الذين ساروا في طريق الفساد والانحراف بغفلة عن مراقبة آبائهم وأمهاتهم□ فخالطوا الأشـرار، وصاحبوا الفجار، فاكتسـبوا منهم كل مفسدة ورذيلة:

ولكي نوفّي هذه الظاهرة حقها من البحث يحسن التكلم عنها في أمور ثلاثة:

1- الأضرار التي تنجم عنها□

2- حكم الإسلام فيها□

3- العلاج الناجع في استئصالها والقضاء عليها□

أما الأضرار التي تنجم عن المخدرات والمسكرات فهي مرتبة كما يلي:

(أ) أضرار صحية وعقلية:

فمن المجمع عليه لدى الأطباء وعلماء الصحة أن تعاطي المسكرات والمخدرات تسبب الجنون، وتضعف الذاكرة، وتورث أمراضاً عصبية ومَعِديّة ومَعَوية، وتشل حدة الفكر والذهن، وتحدث آلاماً في الجهاز الهضمي، وتفقد الشهية إلى الطعام، وتسبب سوء التغذية والهزال والخمول والضعف الجنسي، وتؤدي إلى تصلُّب الأنسجة والشرايين□□ إلى غير ذلك من الأمراض الخطيرة□ ويكفي أن نعلم عن أضرار هذه الظاهرة أن معهد الإحصاء القومي في فرنسا قرر: (إن الخمور تقتل من الفرنسيين أكثر ما يقتل مرض السل، ففي عام (1955) مات سبعة عشر ألفاً، من الفرنسيين من تأثير الخمر، بينما لم يمت من السل اثني عشر ألفاً في السنة نفسها).

(ب) أضرار اقتصادية:

من المعلوم أن الذي يتعاطى الخمور والمخدرات يبذل المال في سبيله سـهلاً رخيصاً بدون حساب□□ ولا يخفى ما في هذا البذل الرخيص من إتلاف للمال، وخراب للبيوت، وإيراث للفقر□□ عـدا عن أن المـدمن يسـبب الضعف في الإنتاج، والخلل في الاقتصاد، والتخلّف في ميادين الحضارة□□ لما يصاب به من هزال وخمول وأمراض جسمية ونفسية□□ نتيجة الخمر والمخدر□

فقـد ذكرت جريـدة الأـهرام القاهريـة في عـددها الصادر في 03/05/1965: "أن (72) مليـون أمريكي يتنـاولون الخمـور، منهم (20) مليوناً يكلّفون الدولة بليونى دولار كل سنة، السبب تغيبهم عن العمل□".

(ج) أضرار نفسية وخلقية واجتماعية:

إن المدمن على تعاطي المسـكرات أو المخـدرات يتصـف بصـفات ذميمـة، ويعتـاد على عـادات قبيحـة كالكـذب، والجبـن، والاسـتهانة بـالقيم الأخلاقيـة والمثـل العليـا□ وينـدفع إلى ارتكـاب الجرائم كالسـرقة وتعـاطي الـدعارة، والاعتـداء على الأنفس□ ويصاب بتميع الخلق، وتحـلل الإرادة، وضعف الشعور بالواجب□

هذا عدا عما يقضي وقته في أوكار سرية مع شراذم من الأشرار، ورفاق من الفجار حيث يستبيح معهم كل موبقة، وينتهك بخلطتهم كل حرمة!!..

ومن المعلوم أن الـدول الاسـتعمارية تتخـذ من ترويج المخدرات سـلاحاً فتاكاً لكسـر شوكة الشـعوب، وتمييع أخلاق الأمة، وإخماد جذوة روح الجهاد والمقاومة□□ وإن مصـر ما زالت تعاني من حرب المخدرات التي روّج لها، ووضع بذورها الاستعمار البريطاني منذ ربع قرن من الزمان، كما أن انكلترا شنت حرباً على الصين التى حظرت تجارة الأفيون فسميت حرب الأفيون□

وأما حكم الإسلام في تعاطى المسكرات والمخدرات فإنه التحريم بالإجماع وذلك للأدلة التالية: ـ

- يقول الله تعالى في تحريم الخمر:

{يا أيها الـذين آمنوا إنما الخمر والميسـر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشـيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون□ إنما يريـد الشـيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون}[7] المائدة: 90-91.

- ويقول عليه الصلاة والسلام في تحريمها كما روى أبو داود: "لعن الله الخمر وشاربها وساقيها ومبتاعها وبائعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه".

وأما تحريم المخدرات فالأدلة أكثر من أن تحصى: وإليكم شيئاً منها:

(أ) اندراجها تحت عموم قوله تعالى: {ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث} الأعراف: 157.

وقوله عليه الصلاة والسلام "لا ضرر ولا ضرار"، رواه أحمد وابن ماجة□

(ب) تدخل في حديث النهي الذي رواه الإمام أحمد في مسنده، وأبو داود في سننه بسند صحيح عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتّر". والمخدرات تدخل في النهي باعتبار أنها مفترة□□

(ج) أنها تندرج في أدلة تحريم الخمر باعتبار أنها تخامر العقل وتخرجه عن طبيعته المدركة الحاكمة، فقد روى البخاري ومسلم أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أعلن على الناس من فوق منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الخمر ما خامر العقل)، وهذه الكلمة تحدّد مفهوم الخمر حتى لا تكثُر أسئلة المشتبهين، فكل ما لابس العقل، وأخرجه عن طبيعته المميزة المدركة الحاكمة فهو من الخمر المحرم إلى يوم القيامة□

ومن ذلك تلك المواد التي تعرف باسم المخدرات كالحشيش والكوكايين والأفيون ونحوها، فإنها تؤثر تأثيراً بالغاً على العقل، فيرى من يتعاطاها البعيد قريباً، والقريب بعيداً، ويتخيل ما ليس بواقع، ويسبح في بحر من الأوهام والأحلام، ويهيم في أودية من الخيال حتى ينسى نفسه ودينه ودنياه، وقد حكى القرافى وابن تيمية الإجماع على تحريم الحشيشة، وقال ابن تيمية: (من استحلها فقد كفر).

بقي هناك جانب قد يسأل عنه بعض الناس وهو استعمال الخمر كدواء والجواب ما أجاب عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه مسـلم وأحمد وغيرهما حين سأله رجل عن الخمر، فنهاه عنها، فقال الرجل: إنما أصـنعها للدواء قال عليه الصـلاة والسلام: "إنه ليس بدواء ولكنه داء"، وروى أبو داود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء، فتداووا ولا تداوّوا بحرام"، وروى البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه في شأن المسكر أنه قال: "إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حدم عليكم".

فهذه النصوص بجملتها تدل دلالة قاطعة على أن استعمال الخمر وحدها كدواء حرام يأثم من يتناولها□

أما ما خالط بعض الأدوية بنسبة مقدرة من الكحول – لضرورة – كحفظها من الفساد مثلاً فإنه يجوز استعمالها إذا تعين الشفاء بها، وكان الواصف للـدواء طبيبـاً مسلماً ماهراً يخشـى الله في السـر والعلن، لأـن مبـادئ الشـريعة قائمة على اليسـر، ودفع الحرج، وتحقيـق مصـالح الناس، والأصل في ذلك قوله تبارك و تعالى: {فمن اضطُرَّ غير باغ ولا عادٍ فلا إثم عليه} البقرة: 173. أما العلاج الناجع في استئصال هذه الظاهرة فيكون بالوسائل التالية:

- (أ) بالتربية الصالحة□
- (ب) بمنع أسبابها□
- (ج) بمعاقبة مرتكبيها□

(أ) أما التربية الصالحة فتتركز بتربية الولد منذ نعومة أظفاره على الإيمان بالله، والخشية منه، واستشعاره مراقبة الله في السر والعلن، لمـا لهـذه التربية القويمـة مـن أثر كبير في تكوين ضميره، وإصلاح نفسـه، وسـمو خلقـه□ ومـن المعروف تاريخيّاً أن العرب الذين أدركوا الإسـلام، وآمنـوا به، ودخلـوا فيه□ لما تربّت ضـمائرهم على مراقبـة الله، وترسـخت نفوسـهم على الخشـية منه، والاسـتعانة به، والاعتمـاد عليه، تركوا كل العادات المرذولة التي كانوا عليها في الجاهلية عن طواعية واختيار□

فلنأخذ مثلاً تعلق العرب الجـاهليين بـالخمر قبـل الإسـلام، وتمـدّحهم بشـربها وتفننهم في وصـفها□ اسـمعوا إلى ما يقول شاعرهم في التعلق بها:

إذا متّ فادفنّی إلی جنب کرمة

تروّی عظامی بعد موتی عروقها

واسمعوا إلى ما اخترعوا لها من الأسماء والألقاب: (المدامة، السلافة، الراح، الصهباء، ابنة العنقود، ابنة الكرم، بنت الدنان، بنت الحان□□) إلى آخر هذه الأسماء والألقاب التي زادت عن المائة□

ومع كل هذا لما بلغهم أن الخمر قد حرمت قالوا جميعاً: انتهيان ربنا، بل أراقوا ما كان عندهم في القلال في سكك المدينة□ هكذا الإيمان يصنع العجائب حين يخالط بشاشته القلوب، وتترسخ جذوره في الضمائر والنفوس□ بل يقوم بدوره الكبير في الإصلاح والتهذيب، مما تعجز عند دول، وتفشل في تحقيقه أساطيل□□

فما أحوج المجتمعات الإنسانية إلى مثل هذا الإيمان، وإلى مثل هذه التربية الصالحة!!..

(ب) أما منع أسباب هذه الظاهرة فيرجع إلى من بيده السلطة والتنفيذ، فالدولة حين تمنع في الأسواق وفي كل مكان جميع أنواع الخمر، وتتخذ الأسباب لاستئصالها والقضاء عليها، عندئذ توصد الأبواب في وجوه مدمنيها، فلا يحتسيها شاب، ولا يجد فاسق سبيلاً إليها□ (ج) أما عقوبة مرتكبيها فإن الإسلام وضع العقوبة الزاجرة لكل من يحتسيها وهي مقدرة ما بين (40 إلى 80) جلـدة، وهذا لا يمنع من وضع عقوبات تعزيرية من حبس، وتغريم ومصادرة□ لكل من بييعها أو يحملها أو يتاجر بها□□

وعلى الحكومـات – إن كـانت حادّة – أن تنتقي من المباحث الجنائيـة المعروفـة بالنشاط والإخلاص والحزم والاسـتقامة□ لتزاول عملها على أحسن وجه عسى أن نصل في النهاية إلى تطهير المجتمع من موبقات الخمر، وأخطار المخدرات□□

4- أما ظاهرة الزنى واللواط:

فهي أخطر الظواهر الاجتماعية عند الأطفال والمراهقين الشباب□ وكم سمعنا عن أطفال لم يبلغوا الحلم بعد، سلكوا طريق الفاحشة والفساد بغفلة عن مراقبة آبائهم وذويهم□ حتى هوَوْا في مزالق الشذوذ والانحدر الخلقي، فقبعوا في حضيض الهلاك والضياع□ وما أشدّ فاجعة الآباء والأولياء حين يرون أولادهم، ومن يقومون على أمرهم قد انتكست فطرتهم، وانحطت أخلاـقهم، وانغمسوا في حمأة الرذيلة والشذوذ!!..

وهــل تنفـع الآهــات، وتجــدي الحســرات، بعــد أن رأوا أفلاــذ أكبــادهم وثمرات قلـوبهم وهـم يتخبطـون في أوحــال الخبــائث، ويتعــثرون في مستنقعات الفساد؟

ولو أنهم ربُّوهم على الأخلاق الفاضلة، وراقبوا تحركاتهم مراقبة تامة، وعرفوا من يصاحبون، ومن يخالطون□ لما وصلت حالة أبنائهم إلى هذه النهاية المُفْجعة، وإلى هذه النتيجة المخزية!!..

من المسؤول الأول عن الشذوذ الخلقى، والانحراف الاجتماعى لدى الأبناء والأولياء؟

من الذي يوجههم إلى مبادئ الفضيلة والأخلاق، ويقبّح لهم الفحشاء والمنكر غير الآباء والأولياء؟

فالأب والأم هما المسؤولان أولاً وآخراً عن تربية الولا، ثم تأتي بالتالي مسؤولية الدولة، ومسؤولية المجتمع□

بعد هذه اللفتة التوجيهية نتكلم عن هذه الظاهرة في أمور ثلاثة:

1- الأضرار التي تنجم عنها□

2- حكم الإسلام فيها□

3- العلاج ِ الناجع في استئصالها والقضاء عليها□

أما عن الأضرار التي تنجم عن ظاهرة الزنى واللواط فإنها بالغة الخطورة، وهي مرتبة كما يلي:

(أ) أضرار صحية وجسمية:

يتسبب عن اقتراف جريمة الزنا واللواط الأمراض التالية:

1- مرض الزهري:

الذي من أعراضُه القرحة والتورّم على أعضاء التناسل أو الشفة أواللسان أو الجفن□□ وظهور البقع في أنحاء الجسم، ويسبب هذا المرض الخطير الشلل، والعمى، وتصلّب الشرايين، والذبحة الصّدْرِيّة، والتشوهات الجسمية، وسرطان اللسان، والسّل في بعض الأحيان، وقد يتعدى هذا المرض إلى الزوجة والأولاد□□ وهو من الأمراض السارية بالعدوى من لمس ولعاب□□

2- مرض السيلان أو التعقيبة:

من أعراض هذا المرض حـدوث ألم وحرقة شديـدة عنـد التبـول، وإفراز سائـل صديـدي (القيـح) في مجرى البـول عنـد الرجـال، ومن عنق الرحم ومجرى البـول عنـد النسـاء□□ ومن مضاعفـات السـيلان عنـد الـذكور حـدوث الالتهابات في الخصـيتين والمثانـة، وضـيق مجرى البـول□□ أما عند النسـاء فيسـبب التهـاب الرحم والمبـايض والكلتين□□ ومرض التعقيبـة قـد يؤدي إلى العقم لـدى الرجـل والمرأة، وإصابـة القناة البـوليـة عند الرجل بقـروح تؤدي في الغالب إلى انحباس البـول الذي قـد يؤدي إلى الوفاة في بعض الأحيان□

3- انتشار الأمراض المعدية:

ومن أمراض الزنى واللواط أنه يجلب أمراضاً خبيثة معدية بسبب انتقال الجراثيم الفتاكة من المريض إلى الصحيح، وبسبب القذارة الحاصلة أثناء الجماع[8].

ومـا أكثر هـذه الأـمراض الساريـة التي اسـتفحل خطرهـا، وتفاقم شـرها في المجتمعات التي ينتشـر فيها الزنى واللواط، ويعم في ربوعها الفساد والمنكر!!..

وما أصدق ما قاله الصادق المصدوق محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه حين أخبر أن الفاحشة إذا ظهرت في قوم ابتلاهم الله بالأوجاع والأـمراض التي لم تكن في أسـلافهم□ وروى ابن ماجـة والبزار والبيهقي أن رسول الله صلى الله عليه وسـلم قـال: "يـا معشـر المهـاجرين: خمس خصـال إذا ابتليتم بهن، وأعوذ بـالله أن تـدركوهن – عـدد منهـا – ولم تظهر الفاحشـة في قوم قط يعمل بها علانيـة إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم"، ألا فليتذكر أولو الألباب!..

(ب) أضرار اجتماعية وخلقية ونفسية:

يكفي هـذه الظاهرة ضـرراً وخطراً أنهـا تـؤدي إلى اختلاـط الأنسـاب وضـياع النسـل، وهتـك الأـعراض والحرمـات، وقتـل الشـهامة والمروءة، وتفسخ المجتمِع، وفصِم أواصر الزوجيـة، وتفكك وحدة الأسرة، والانطلاق في حمأة الرذيلة والفساد، وفقد الرجولة والكرامة□

ر من من من من المجتمع بسببها يعجّ بأولاد لا كرامة لهم ولا أنساب، وأن تيار الإباحية يجتاح شباب الأمة ونساءها□ وإذا كان ويكفيهـا شرّاً وفساداً أن المجتمع بسببها يعجّ بأولاد لا كرامة لهم ولا أنساب، وأن تيار الإباحية يجتاح شباب الأمة ونساءها□ وإذا كان الأمر كذلك فلا ترى للأخلاق وزناً، ولا للفضيلة والشرف أي اعتبار ولا قيمة!!..

وما قيمة مجتمع اندثرت أخلاقه، وضاع حياؤه، وتهدم كيانه واعتباره؟

وما قيمة مجتمع تشر أطفاله، وتهتك نسائه، وفجر شبابه؟

ومـا قيمـة مجتمـع اســتبدت بـه شــهواتـه، واســتحوذت عليـه غرائزه، فلاـ يعرف همِّـاً سـوى الجنس واللـذة المحرمـة، ولاـ غايـة سـوى الغريزة والشهوة الهابطق□□؟

لا شك أنه مجتمع منحل متفكك مهدد في كل لحظة بالزوال والدمار، وصدق الله العظيم القائك في محكم تنزيله:

. {وإذا أردنا أن نُهلِك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميراً} الإسراء: 16.

أما حكم الإسلام في الزني واللواط فهو التحريم القطعي بإجماع الفقهاء والمجتهدين وذلك للأدلة التالية:

أما فيما يتعلق بحرمة الزنى فيقول الله تعالى: {ولا تقربوا الزنى إنه كان فاحشة وساء سبيلاً} الإسراء: 32، ويقول: {والـذين لا يدعون مع الله إلهـاً آخر ولاـ يقتلون النفس التي حرم الله إلاـ بالحق ولاـ يزنون، ومن يفعل ذلك يلق أثاماً يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً} الفرقان: 68.

ويقول عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه البخاري ومسلم وغيرهما: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن⊡"، وروى الطبراني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن الزناة تشتعل وجوههم ناراً"، وروى الحاكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إذا ظهر الزنى والربا في قرية فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله"، وروى ابن أبي الدنيا والخرائطي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الزانى بحليلة جاره لا ينظر الله إليه يوم القيامة، ولا يزكّيه، ويقول: ادخل النار مع الداخلين".

أما فيّما يتعلق بحرمة اللواط فيقـول الله تعـالى: {أتـأتون الـذكران من العـالمين□ وتـذرون مـا خلـق لكم ربكم من أزواجكم؟ بـل أنتم قوم عادون} الشعراء: 166-166.

ويقول: {ولوطاً إذ قـال لقومه إنكم لتأتون الفاحشـة ما سـبقكم بها من أحـد من العالمين□ أئنكم لتأتون الرجال وتقطعون السبيل وتأتون فى ناديكم المنكر، فما كان جواب قومه إلا أن قالوا ائتنا بعذاب الله إن كنت من الصادقين} العنكبوت: 28-29.

ويقول عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه الحاكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ملعون من عَمِل عمل قوم لوط، ملعون من عمل عمل قوم لوط، ملعون من عمل عمل قوم لوط□□" قالهـا ثلاثـاً□ وروى ابن ماجـة والترمـذي عنه عليه الصـلاة والسـلام: "أخوف ما أخاف على أمتى من عَمَل عمل قوم لوط".

وروى الطبراني والبيهقي عن النبَي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أربعة يصبحون في غضب الله ويمسون في غضب الله"، قال أبو هريرة: من هم يا رسول الله؟ قال: "المتشبهون من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال، والذي يأتي البهيمة، والذي يأتي الرجال".

ولكل من الزني واللواط عقوبات مقدرة في الشرع مبينة كما يلي:

1- عقوبة الزنى:

للزنى عقوبتان في الشرع:

(أ) عقوبة الجلد مع التغريب□

(ب) عقوبة الرجم□

(أ) أما عقوبة الجلـد مع التغريب فتكون للزاني غير المحصن (أي غير المتزوج) سواء أكان الزاني رجلاً أو امرأة، فيجلـد مائة جلـدة لقوله تبارك وتعـالى: {الزانيـة والزاني فاجلـدوا كـل واحـد منهمـا مائـة جلـدة، ولاـ تأخـذكم بهما رأفـة في دين الله، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، وليشهـد عذابهما طائفة من المؤمنين} النور: 02

والتغريب عنـد الحنفيـة من بـاب التعزير، فإن رأى الإمام فيه فائـدة غرّبه، وعنـد باقي الأئمـة يجب التغريب بعـد الجلـد إلى مكان لا تُقْصَـر فيه الصلاة، وبالتغريب حكم الخلفاء الراشدون، وبه قال كثير من الصحابة□

(ب) أما عقوبة الرجم فتكون للزاني المحصن (أي المتزوج)، لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لاـ يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لاـ إله إلاـ الله وأني رسول الله إلاـ بإحدى ثلاث: الثيب (أي المتزوج) الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لـدينه المفارق للجماعة". وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر برجم ماعز بن مالك، والمرأة الغامدية لاعترافهما أمام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالزنى، وكانا محصنين متزوجين□

2- عقوبة اللواط:

أجمع العلماء على أن اللواط زنى، ولكن اختلفوا نسبيّاً في تحديد العقوبة، قال البغوي: (اختلف أهل العلم في حدّ اللوطي، فذهب قوم إلى أن إلى أن حدّ القاعد هو حد الزنى: إن كان محصناً يرجم، وإن لم يكن محصناً يجلد مائة جلدة وهو آظهر قولي الشافعي، وذهب قوم إلى أن اللوطي يرجم سواء كان محصناً أو غير محصن وهو قول مالك وأحمد، والقول الثاني للشافعي أنه يقتل الفاعل والمفعول به)[9]، وذهب الحنفية إلى وجوب التغزير حسب ما يراه الإمام رادعاً للمجرم، فإذا تكرر منه الفعل ولم يرتدع أعدم بالسيف تعزيراً □

وإليكم النصوص التي تدل على قتل الفاعل والمفعول به، كما ذهب إلى ذلك جمهور الفقهاء والمجتهدين:

- روى الترمـذي وأبو داود وابن ماجـة أن رسول الله صـلى الله عليه وسـلم قـال: "من وجـدتموه يعمـل عمـل قوم أهـل لوط فـاقتلوا الفـاعل والمفعول به".
- وروى البيهقي وغيره عن مِفْضل بن فضالـة عن ابن جريـج عن عكرمـة عن النبي صـلى الله عليه وسـلم أنه قـال: "اقتلوا الفاعل والمفعول به، والذي يأتى البيهيمـة".

أما العلاج في استئصال هـذه الظـاهرة فهـو نفس العلاـج الـذي سـبق ذكره في استئصـال العـادة السـرية للحالـة المتشابهـة في علاـج الظاهرتين، فلا ضرورة لإعادة الكلام مرة ثانية□

وأزيدك – أيها القارئ – علاجاً آخر وهو أنه لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها، فإن صلح لأمتنا في الماضي رسالة الإسلام نظاماً وتشريعاً، ووجدت العزة تحت ظلالها، والقوة والتمكين والحضارة لَمِّا سارت على مبادئها وأحكامها□□ فلا يصلح لأمتنا اليوم إلا ما صلح لها بالأمس، فعندئـذ تعود لأمتنا عزتها السليبة، وقوتها المنيعـة، ودولتها العتيـدة، واسـتقرارها المنشود، وترجع – كما كانت – خير أمة أخرجت للناس هـدياً وقـدوة وعطاء وقوة□□□ ورضـى الله عن الخليفـة الراشد عمر بن الخطاب القائل: (نحن قوم أعزنا الله بالإسـلام، فمهما

ابتغينا العزة بغير ما أعزنا الله به أذلنا الله" رواه الحاكم□

إذا الإيمان ضاع فلا أمان

ولا دنیا لمن لم یُحْی دینا

ومن رضى الحياة بغير دين

فقد جعل الفناء له قريناً

وانطلاقاً من المبدأ الذي وضعه الرسول صلوات الله وسلامه عليه: "لا ضرر ولا ضرار"، وامتثالاً لقوله تبارك وتعالى: {ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة}، وأخذاً بواجب المسؤولية التي حتمها رسول الإسلام□ وجب على المربين – ولا سيما الآباء والأمهات منهم – أن يأخذوا بأسباب الوقاية لأولادهم، وبوسائل الحيطة والحذر لأفلاذ أكبادهم□ حتى لا يتعرضوا للأخطار المحدقة التي تصيبهم، ولا للحوادث الأليمة التي تفاجؤهم، وربما تقضي بهم – في أغلب الأحيان – إلى الموت أو التشويه أو المرض أو الجروح□□

وإليكم – أيها المربون – أهم هذه الأسباب الوقائية في تقليل الحوادث:

وهي ملخصة مع بعض التصرف من كتاب (المشكلات السلوكية) للدكتور نبيه الغبرة صفحة: 177: (إن النظام المنطقي المنسجم المعتدل الذي نضعه لأطفالنا ضروري لسلامتهم، كما هو ضروري لشعورهم بالاطمئنان، وإن حماية الطفل في السنة الأولى تقع على عاتق الأهل كاملة وهم مسؤولون عن أي تفريط، وأما في السنة الثانية فيحسن البدء بتعليم الطفل الحذر من المخاطر، وذلك بتلقينه بعض الدروس اللطيفة، فحتى لا يلمس المحفأة أو النار أو الأواني الحارة السكل اعتباطي، أو أن يقع فيها، فيحسن أن نقول له أو ننبهّه بأنها حارة مؤلمة عند اللمس بل ومخيفة، وأن نسمح له بلمسها لمساً لطيفاً سريعاً لا يؤذي، وبذا يخافها ويحذرها وإذا ما رأينا طفلاً على وشك من أن يقع على كرسي، وليس في يده شيء يؤذيه أو لا يوجد شيء على الأرض قد يؤذيه إن سقط عليه، فلا بأس من تركه يسقط مع أخذ الحيطة – وننتهز الفرصة لتعليمه الحذر، وعلى العموم فيجب أن يكون هناك توازن ما بين التعليم والحماية □ على الأهل أن يفطنوا لما يمكن أن يتعرض له الطفل من مخاطر أثناء لعبه، وأن يأخذوا الاحتياطات اللازمة).

وفيما يلى بعض الخطوات العملية التي تساعد على الإقلال من الحوادث كما عرضها الدكتور غبرة:

1- يجب وضع السموم في خزانة مغلقة، وأن يوضع المفتاح في مكان أمين، كما يجب أن يكتب اسم المادة السامة على الزجاجة بشكل واضح، وأن لاـ توضع الزجاجة حيث يوجد الطعام، وهذه السـموم تشـمل أنواعاً عديـدة لاسـتعملات مختلفة، وأهمها مبيـدات الحشــرات، والقطرونة□□

2- يجب رمي الأدوية الفائضة عن الحاجة، وعدم تركها في متناول الأطفال، وعند استعمال الدواء يحسن ألا يستعمل بوجود الطفل، لأن الأطفـال يحبون التقليد والمحاكـاة، وحوادث تسـمم الأطفـال بالأدويـة ليست بالقليلـة، وإذا مـا أردنا أن نعطي طفلاً دواء فيجب إفهامه أنه دواء وليس شراباً، والأحسن وضعه في مكان بعيد عن متناول يده إن لم نكن على ثقة منه□

3- يجب وضع حاجز واق لكل مصادر الاحتراق كالمدافئ بمختلف أنواعها، وأجهزة التسخين والطبخ والأفران إن كان هناك احتمال وصول الطفل الذي بدأ يحبو ويمشي إليها، وإلا فلا بد من وقوع الحوادث، فكم يحترق أطفال بالمدافئ، ومواقد الحمامات، وما شابه ذلك ويجب كذلك عدم السماح للطفل باللعب بالأشياء المشتعلة كعود الثقاب (الكبريت)، بل علينا أن نجعلها في أماكن مرتفعة بعيدة عن متناول يده وأما أباريق الشاي، وأواني أوعية الطبخ فهي مصدر خطر على الأطفال للأشياء الساخنة الموجودة فيها، فكم من أم جاهلة غفلت عن آنية المطبخ أو القلي وفيها الأشياء المحرقة، فوقع فيها فلذة كبدها، فأصيب بالجروح المحرقة، وسببت له التشوهات الدائمة؟ وكم من أم حمقى وضعت إبريق الشاي على حافة الطاولة، أو على الأرض، أو على الكرسي، فوقع طفلها على الإبريق، أو وقع الإبريق عليه فنتج عن ذلك الإصابات الخطيرة؟

ويجب الحـذر من الألعـاب الناريـة في المـواسم والمناسـبات خشـية التـأذي بهـا□ ويجب الاـحتراس من أخطـار الأـدوات الكهربائيـة وأسـلاكها مخافة الإصابة□

4- ويجب إبعاد كل الآلات الحادة كالمقصات، والسكاكين، والشفرات، والدبابيس، والأواني الزجاجية بحيث لا تصل إلى أيدي الأطفال□ 5- ويجب عـدم السـماح للأطفال بممارسة الألعـاب التي قـد تكون خطرة كاللعب بالحبل وشـده حول العنق، أو اللعب بكيس من البلاستيك وإدخـال الرأس فيه، فهـذا قـد يؤدي إلى الاختنـاق، ويجب كـذلك تجنيب الطفـل الركض وفي فمه، طعام، أو قـذف بعض الموالـح كالقضامة والفستق فى الهواء ثم تلقيها بالفم مباشرة خوفاً من دخول الطعام إلى مجرى الهواء فيتسبب الاختناق□

6- ويجب على الأـم ألاـ تُنيم ابنهـا في سـريرها إذ هنـاك خطر خنقه، وكم سـمعنا عن حوادث من هـذا النوع؟ فقـد تنـام الأم، ثم ينام الطفل والثدى فى فمه، فبمجرد ميلان خفيف من الأم على الطفل يؤدى إلى موته بالاختناق□

7- ويجــب التأكد من سلامة نوافـذ الطـابق العلـوي، وكـون الطفــُل لاـ يســتطيع اجتيازهـا، ويجب أن تكـون حـواجز الشـرفات من النـوع الفني الحديث التي تسـمح للطفل بالمشاهدة ولا تسـمح له بتسـلقها، أو على الأقل لا يخشى عليه من الخطر إن تسلقها، وكم من حوادث أليمة ذهب ضحيتها أطفال في أجمل العمر نتيجة التساهل في هذا الأمر؟

8- ويجب الانتباه عند استعمال الآلاـت الميكانيكيـة، والأُجهزة الكهربائيـة، ولا سيما الغسالات ومفارم اللحم والكبيبـة□ فحوادث انسـحاب أيدى الأطفال في الغسالة، أو ذهاب أصابعهم بالمفرمة ليست قليلة!!.

9- ويجب الانتباه إلى كون الباب الخارجي للمنزل مغلقاً حتى لا يخرج الطفل على حين غرة بدون علم أمه خوفاً من وقوع حادث□ 10- ويجب الانتباه على الباب عند إغلاقه مخافة أن يضع الولد أصابعه في طرفه فيتسبب انضغاط على بعض أصابعه، فيصاب بإصابات أليمة□

إلى غير ذلك من هذه الأسباب الوقائية التي لا تخفى على كل ذي عقل وبصيرة□ تلكم هي أهم الوسائل التي وضعها الإسلام في تربية الولـد الجسـمية، وهي – كمـا علمت – وسائل إيجابيـة، وأسـباب وقائيـة لو أخـذ بتعاليمها المربون، ومشـى على نهجها الآباء والمعلمون□□ لرأينا أبناء هذا الجيل يرتعون في بحبوحة من الصحة ويتمتعون بنعمة القوة، ويسيرون في طريق الأمن والهناءة والاستقرار□

فيا أيها المربون من آباء وأمهات ومعلمين□□

عسى أن ينقل جيلنا اليوم الأـمم عن ظلمـات الإلحـاد والانحلاـل والجاهليـة إلى نور الإيمـان، ومكارم الأخلاق، وهدايـة الإسـلام!!.. وما ذلك

على الله بعزيز□

[1] البُخْت: الإبل الخراسانية

[2] أخذاً عن مجلة الحضارة، السنة الثانية عشرة العدد: 3-4، ص 158.

[3] صفحة (15-16) من النشرة المذكورة التي هي بعنوان: (تعاونوا للقضاء على مرض السل).

[4] هذه النصوص منقولة من كتاب (ردود على أباطيل) للعلامة المرحوم: الشيخ محمد الحامد ص 40.

[5] هذا النص الفقهي من كتاب (ردود على أباطيل) للعلامة المرحوم الشيخ محمد الحامد ص 42.

[6] ارجع إلى كتابنا (عقبات الزواج) تجد ما فيه الكفاية

[7] بعضُ الذين في قلوبهم مرضُ يقولون: ليس في لفظ (فاجتنبوه) دليل على التحريم، ولو كانت الخمر محرمة لقال القرآن: فحرّموه، بينما هناك سبعة أدلة على التحريم: 1- مقارنـة الخمر بالميسـر والأنصـاب والأزلاـم، 2- وصـفها بأنهـا رجس، 3- وصـفها أنهـا من عمل الشيطان، 4- الأـمر الـذي يــدلّ على الكف في لفظ {فاجتنبوه}، 5- إنهـا توقع في العـداوة والبغضاء، 6- إنهـا تصـد عن ذكر الله وعن الصلاة، 7- صيغة الاستفهام الإنكاري في قوله تعالى: {فهـل أنتم منتهون}، فهـل هناك أدلـة أقطع من هـذه الأدلـة التي تـدل على التحريم ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون□

[8] هذا بالإضافة إلى مرض (الإيـدز) اللعين الـذي يـدمر جهـاز المناعـة في جسم الإنسـان فيجعله عرضـة لاسـتقبال كـل الأـمراض ولا يقوى على مقاومتها□□ وهذا لم يشهده المؤلف – رحمه الله – في حياته (الناشر).

[9] النص الفقهي من كتاب الترغيب والترهيب: ج 4، صفحة 325، باب الترهيب من اللواط□

يتبع